## المحاضرة 02: الحكامة

### أولا: مفهوم الحكامة

–ظهر مصطلح االحكامة في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح "الحكومة" ثم كمصطلح قانوني (1978) ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن " تكاليف التسيير charge de) " (gouvernance (1679) وبناء على أساس هذا التعريف، ليس هناك شك أو اختلاف حول الأصل الفرنسي للكلمة.

كلمة الحكامة أو الحكم الراشد أصلها إنجليزي فهو مصطلح قديم، أعيد استعماله من قبل البنك الدولي في منتصف الثمانينات حيث أصبح من الاهتمامات الكبرى في الخطابات السياسية و خاصة في معاجم تحاليل التنمية، و يمكن شرحه بأنه " طريقة تسيير سياسة، أعمال و شؤون الدولة وتعرفها منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلوم والثقافة (اليونسكو) أنها ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية و الإدارية في إطار شؤون بلد ما وتشمل تعبير المواطنين عن مصالحهم وحصولهم على حقوقهم وممارسة واجباتهم , وتنظر لها لجنه الحكم المحلي على أنها تعبر عن مجموعة الطرق و الأساليب المشتركة بين الدولة والمواطنين والخواص من اجل تسيير شؤونهم المشتركة بطريقة مستمرة على أساس من التعاون والتوفيق بين المصالح المتفق أو المختلف عليها لصالح المصلحة العامة (الدولة والمواطن ).

كما أن هذا المصطلح فرض لتحديد مجموعة من الشروط السياسية التي من خلالها وضعت في حيز التنفيذ المخططات التي تكتسب شرعية للعمل السياسي وفي نفس الوقت العلاقات مع الإدارة و مع القطب المسير و بقية المجتمع.

فالحكامة او الحكم الراشد إذن كما لخصه أب النهضة الماليزية ووزيرها الأول الأسبق الدكتور ماهاتير محمد هي فلسفة تجمع بين التسيير بشفافية باشتراك المواطن في إدارة الشؤون الدولة و المجتمع و عن طريق الحكم بأمانه لمدة زمنية معينة خدمة للصالح العام بمنطق الخدمة العامة الهادفة لتنمية محققة لحاجات المواطنين بصفة عادلة ، فبدون الشفافية ، الأمانة و العدالة. فلن تكون الدولة مهما كانت مواردها قادرة على تحقيق تنمية الدولة و لا المجتمع و لا الإنسان.

**ثانيا: أسس و معايير الحكامة**

هناك عدة معايير سياسية واقتصادية واجتماعية وادارية تشمل الدولة ومؤسساتها والادارة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمواطنين كناشطين اجتماعيين وهي معايير قد تختلف حسب المنظمات وحسب المناطق. ان المعايير المعتمدة من طرف البنك الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي للتنمية تتمحور بالأساس حول تحفيز النمو الاقتصادي وحرية التجارة والخوصصة.

معايير برنامج الأمم المتحدة الانمائي

1_ المشاركة : وهي حق المواطنين في الترشيح والتصويت وابداء الرأي ديموقراطيا في البرامج والسياسات والقرارات. وتتطلب توفر القوانين الضامنة لحرية تشكيل الجمعيات والأحزاب وحرية التعبير والحريات العامة وترسيخ الشرعية.

2_ **حكم القانون** : أي أن القانون هو المرجعية وسيادته على الجميع بدون استثناء وفصل السلطات واستقلالية القضاء ووضوح القوانين وشفافيتها وانسجامها في التطبيق.

3_ **الشفافية** : تعني توفر المعلومات الدقيقة في وقتها وافساح المجال أمام الجميع للاطلاع على المعلومات الضرورية مما يساعد في اتخاذ القرارات الصالحة وكذلك من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة ومن أجل التخفيف من الهدر ومحاصرة الفساد.

4_ **حسن الاستجابة** : يعني قدرة المؤسسات والآليات على خدمة الجميع بدون استثناء.

التوافق : وهو القدرة على التحكيم بين المصالح المتضاربة من أجل الوصول الى اجماع واسع حول المصلحة العامة.

5_ **المحاسبة** : محاسبة المسؤولين عن ادارتهم للموارد العامة وخصوصا تطبيق فصل الخاص عن العام من تعسف واستغلال السياسيين.

6_ **الرؤية الاستراتيجية** : أي الرؤية المنطلقة من المعطيات الثقافية والاجتماعية الهادفة الى تحسين شؤون الناس و تنمية المجتمع والقدرات البشرية.

**ثالثا: عناصر الحكامة :**

1_ الديمقراطية: تتجسد من خلال تعزيز ممارسة الديمقراطية المُصلِحَة والمبنية على أرض الواقع، بمعنى تجسيد نصوص القانون وترجمته بحياة ديمقراطية أساسها المشاركة وتمثيل الشعب والمحاسبة والمراقبة لأداء الحكومة، ومن خلال توفير الإطار المؤسسي لمكافحة الفساد.

2_ حقوق الإنسان: من خلال تعزيز مفاهيم حماية حقوق الإنسان ونشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال الاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وتتجّه خصائصها من خلال إشاعة مبادئ الاحترام وتعزيز الكرامة وعدم التمييز بين الأفراد والمساواة.

3_ **سيادة القانون:** بمعنى احترام المبادئ القانونية وحكمها والتي تساعد على إرساء قواعد العدالة وتفعيل آليات حلّ النزاعات بالطرق القانونية، و إلى المساواة أمام القانون، وحق التقاضي وأن تنظر القضايا محكمة مستقلّة وأن يكون القضاة والمحامون مستقلّون لا يخضعون لأي سلطان غير سلطان الحق والعدل، و يتم ذلك من خلال العمل على استقلالية الجهاز القضائي والرقابة على الانجاز.

4_ **مؤسسات المجتمع المدني:** إذ تعتبر مؤسسات المجتمع المدني من أهم عناصر الحوكمة ، وعلى الدول أن تعمل على تشجيع إنشائها وتفعيل دورها في الشؤون العامة، وأن تعطيها الشرعية القانونية من خلال سنّ التشريعات التي تساعد بأداء دورها الرقابي والعملي وتحقيق مفهوم المشاركة في التنمية.

5_ **الإدارة الحكومية:** ضرورة وجود الإدارة الحكومية، يعني أن تعمل على إدارة الأموال العامة واستثمار الموارد الطبيعية والبشرية في خدمة المجتمع ويكون الشعب شركاء في هذه الثروات وأن تؤمن بمبدأ تكافؤ الفرص وتقلّد الوظائف العامة تحت معيار المساواة وعدم التحيّز.

6_ **الإدارة غير المركزية:** على الحكومات وسلطات الدولة أن تقوم بتفويض صلاحياتها وسلطاتها لإدارات غير مركزية (لحكومة داخلية محلية) وبمشاركة واسعة من قبل أفراد المجتمع.

وذلك من خلال تعزيز حقوق الإنسان وتوعيته، لأن الحوكمة تتطلع إلى احتياجات المجتمع ككل، وليس فقد للحكومات، وهي توسع دائرة الحرية من خلال بناء نظام معرفي يعزز بناء و عصرنة النظام السياسي وترتيب أولويته

**رابعا: أبعاد الحكامة :**

1_ البعد السياسي: المرتبط بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، و يكمن هذا البعد في ضرورة تفعيل الديمقراطية التي تعتبر شرطا في تجسيد الحكم الراشد، من خلال تنظيم انتخابات حرة و نزيهة مفتوحة لكل المواطنين، مع وجود سلطة مستقلة قادرة على تطبيق القانون، و هيئة برلمانية مسؤولة لها من الإمكانية ما تستطيع أن تحقق به نظام إعلامي يجعلها في اتصال مستمر مع المواطن.

2_ البعد التقني: المرتبط بعمل الإدارة العامة و مدى كفاءتها. و تعتبر جوهر الرشادة التي تقوم على عنصرين الرشادة الإدارية و الوظيف العمومي، و هو ما يقتض أن تكون الإدارة مستقلة عن السلطة السياسية و المالية، و يكون الموظفين لا يخضعون إلا لواجبات وظيفتهم، و يكون اختيارهم وفقا لمعيار الكفاءة.

3_ البعد الاقتصادي والاجتماعي: و الذي يتمثل في كشف أساليب اتخاذ القرار الاقتصادي للدولة و العلاقات الاقتصادية مع الدول الأخرى ذات العلاقة بتوزيع الإنتاج و السلع و الخدمات على أفراد المجتمع، كما يرتبط هذا البعد بشقيه بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى استقلاليته عن الدولة من زاوية، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة من زاوية ثانية، وكذا علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من زاوية ثالثة

**خامسا: ركائز وميكانيزمات الحكامة**

**القطاع العام** : ويتمثل في المؤسسات العمومية للدولة و الدور المنوط بها بالمهام الاجتماعية و الاقتصادية و الإداري

**القطاع الخاص** : إذ تتمثل أهمية الحكامة في الجانب ألابتكاري للتسيير ، خاصة إذا تزامن ذلك في فشل المنظمات العمومية في تسيير المرافق المحلية ، بالتالي الشراكة مع القطاع الخاص تفتح المجال للتسيير الأمثل للمرافق العامة المحلية عند طريق اتفاقيات التعاون والشراكة وهو مايسمح لتجاوز التسيير التقليدي، إضافة تنفيذ سياسات تنموية محلية توكل للقطاع الخاص ما يؤدي الى ضرورة توضيح التزام الفاعلين وعقلنة وترشيد التسيير

**المجتمع المدني:** يعد المجتمع المدني محركا مهما للأعمال الاجتماعية خاصة إذا فشلت المبادرات التي تنتهجها الدولة ، كما انه من الملاحظ الثقة الكبير و في دور المجتمع المدني في التنمية المحلية و دور الجمعيات في تصريف الإعانات والمنح الاجتماعية بفعل احتكاكها بالواقع المعاش واحتياجات المواطنين التنموية على المستوى المحلي خصوصا ن ما يؤهله للعب دور في عملية التنمية وتقاس فعالية المجتمع المدني في فعاليته بالأدوار التنموية واعتماد ممارسات واقعية لصياغة وتنفيذ البرامج التنموية .

**سادسا: أنواع الحكامة**

**_الحكامة السياسية:** والمتعلقة بعملية اتخاذ وصنع القرار على مستوى السلطات الشرعية بالدولة الذي من شأنه تضمن لفصل بين السلطات و المسالة، الحرية ،النظام الانتخابي النزيه .

**_الحكامة الادارية:** ويتعلق بنظام إداري يعكس الكفاءة في كنف القانون ويضمن المساءلة

**_الحكامة الاقتصادية** : والمتعلقة باتخاذ القرارات ذات البعد والأثر الاقتصادي على المستويين الداخلي والخارجي للدولة

**سابعا: معيقات الحوكمة**

1_ **عوائق مؤسساتية** : أي ما يشوب المؤسسات الوطنية والجهوية والمحلية خاصة، من غموض بينها وبين المؤسسات المدنية والمجتمعات المحلية.

2_ **عوائق علائقية** : تمس عدم التكافؤ وضعف فعاليات العلاقات بين إدارات الدولة والجماعات المحلية، والتي لازالت تتصف بأشكال الوصاية والمراقبة من طرف الفاعلين في مراقبة التراب الوطني.

3_ **عوائق اجتماعية وسياسية** : ممثلة في طريقة اختيار الموظفين السياسيين للجماعات المحلية والتي تعتبر الأحزاب السياسية المسئول الأول عنها.

4_ **عراقيل منهجية** : ممثلة في الانحرافات السياسية المسجلة لدى الهيئات التمثيلية، الضعيفة التكوين.

وما يزيد من عرقلة آلية الحكامة لأداء دورها، يمكن تلخيصه في الجانب التقني الممثل في عمليات التقطيع ذات البعد الأمني والتي أنتجت بهدف التمكن من المراقبة والتأطير